الإِنْكَارُ العَلَنِي

عَلَى

التَّعَصُّبِ الأَهْوَجِ الْمَحْسُوسِ

وَالغُلُوِّ الفَاحِشِ الْمَدْسُوسِ

وَتَقْدِيسِ الشَّيْخِ فَرْكُوسٍ

اِضْبِطُوا صِفَاتِ الْحَدَّادِيَّةِ ؛ فَمَنْ وَجَدتَ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ ، أَوْ شَبِيهٌ بِهِم أَوْ أَسْـــوَأَ ... وَالغُلُـــوُّ فِي الأَشْخَاصِ مِنْ أَخْبَثِ الصِّـــفَاتِ ـ ربيع المدخلي .

بَيَانُ الحَقِّ ، وَالرَّدُّ عَلَى الغَالِطِينَ لَيْسَ بِطَعْنٍ ، وَلَوْ قَدَّرنَا أَنَّهُ طَعْنٌ ـ تُسَمُّونَهُ طَعْنًا وَلْيَكُنْ ـ فَهُوَ مِنْ بَابِ الطَّعْنِ الجَائِزِ لِلمَصْلَـحَةِ العُظْمَى ـ محمد المدخلي .

الْحَلْقَةُ الخامسة (05)

الفَصْلُ الخَامِسُ (05)[1].

بَرَاءَةُ أَعْلاَمِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَّةِ

من بِدْعَةِ

(الإِنْكَارِ العَلَنِيِّ)

اليَهُودِيَّةِ الْخَارِجِيَّةِ[2]

([1]) وقع تغيير في البحث لأسباب إضافية .

([2]) هذا العنوان وضعته تبعا لِمَا جاء في رسالة راجعها الشيخ الفوزان ، حيث ورد فيها (تنبيه : **الإنكار العلني على الحاكم في غيابه بدعة يهودية**)(الإنكار العلني ص 34) للدكتور ماهر خوجة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾، وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ الأَمِيرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ ، وَعَلَى تَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ[3]، و**الإِجْمَاعُ قَاطِعٌ لِلنِّزَاعِ بِخِلَافِ النَّصِّ** ، فَالنَّصُّ قَد يَكُونُ فِيهِ مَدْخَلٌ لِمُؤَوِّلٍ ، فَلَا يُوَافِقُكَ مَنِ اسْتَدْلَلْتَ عَلَيْهِ بِهِ عَلَى مَا اسْتَدْلَلْتَ بِهِ عَلَيْهِ "اهـ[4].

وقال **الشَّيْخُ الوَزِيرُ صَالِحٌ آل الشَّيْخ** :" **كَيْفَ نَعْرِفُ الْمَنْهَجَ ، مَنْهَجَ السَّلَف؟** بِمَجْمُوعِ أَقْوَالِهِم وَمَجمُوعِ أَعمَالِهِم ... (**خَيْرُكُم قَرْني**)، **الْخَيْرِيَّةُ فِي الْمَجْمُوعِ**؛ فلِذَلِكَ قَدْ يَقَعُ الوَاحِدُ فِي شَيءٍ يَجْتَهِدُ فِيهِ ، وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ ... ، مَا جَعَل اللهُ لأَحَدٍ العِصْمَةَ بَعْدَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَلَكِنَّ **الأُمَّةَ ـ فِي مَجمُوعِهَا ـ مَعْصُومَةٌ** ؛ لأَنَّهُ لَابُدَّ مِن قَائِمٍ للهِ بِالْحُجَّةِ ...، وَهَذِهِ مِنْ مُهِمَّاتِ الْمَسَائِلِ ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ :(... فِي ضَوَابِطِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهيِ عَنِ الْمُنكَرِ يَقُولُ: السَّلَفُ لَيْسَ لَهُم مَنْهَجٌ) ! **أَيْنَ الَّذي أَصَّلَهُ العُلَمَاءُ ؟!** "اهـ[5].

قالَ **الشَّيْخُ محمَّدٌ عَبدُ اللهِ السُبَيِّلُ**(ت:1434هـ) ـ في رِسَالَةٍ قَرَّظَهَا **الشَّيْخُ ابنُ بَاز** رَحِمَهُمَا الله ـ :"وقَدْ جَـــاءَ فِي كِتَابِ (الدُّرَرِ السَّنِيَّة ...) رِسَالَةٌ لِعَدَدٍ مِنَ عُلَمَاءِ نَجْدٍ الأَعْلَامِ فِي مُنْتَصَفِ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ مِيلادِي ، وَهُم **الشَّيخُ محمّد بن عَبدِ اللَّطِيفِ آل الشَّيــخ ، وَالشَّيخُ سَـعدُ بن حَمِيدِ بنُ عَتِيق ، وَالشَّيْخُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ العَنْقَرِيِّ ، وَالشَّيْخُ عُمَر بنُ محمد بن سَلِيم وَالشَّيخُ محمد بن إِبْرَاهِيم آل الشَّيخ** ، جاءَ فِيهَا قَولُهُم :"وَأَمَّا مَا قَدْ يَقَعُ مِنْ وُلَاةِ الأُمُــورِ ، مِنْ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ، الَّتِي لَا تُوجِبُ الكُفْرَ ، وَالْخُرُوجَ مِنَ الإِسْلَامِ ، فَالْوَاجِبُ فِيهَا مُنَاصَحَتُهم عَلَى الْوَجْـهِ الشَّرعِيِّ بِرِفْـقٍ ، وَاتِّبَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِح ، مِنْ عَدَمِ التَّشْنِيعِ عَلَيْهِم فِي الْمَجَالِسِ، وَمَجَامِعِ النَّاسِ، وَاعْتِقَادِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، الوَاجِبُ إِنْكَارُهُ عَلَى الْعِبَادِ، وَهَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ، وَجَهْلٌ ظَاهِرٌ، لَا يَعْلَمُ صَاحِبُهُ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ، مِنَ الْمَفَاسِدِ الْعِظَامِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا كَمَا يَعْرِفُ ذَلِكَ مَنْ نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ ، وَعَرَفَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ الصَّالِح ، وَأَئِمَّةَ الدِّين ""اهـ[6].

([3])(المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 223/12) النووي (ت: 676 هـ)

([4])(الشرح الممتع على زاد المستقنع 94/8) مُحَمَّد صالح العثيمين (ت:1421هـ)

([5])مادة صوتية (المحكم والمتشابه من أقوال السلف) الشيخ صالح آل الشيخ

([6])(الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية ص 70 و71) الشيخ مُحَمَّد السبيل (ت:1434هـ)

وقال **الشَّيخُ ربيعٌ** :"أَمَرَنَا [الشّارِعُ] إِذَا أَردَنَا أَنْ نَنْصَحَ [الْحَاكِمَ]؛ أَنْ نَنْصَحَهُ فِي السِّرِّ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ بِالْحِكْمَةِ ، وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ، إِنْ سَمِعَ وَتَقَبَّل ؛ فَذَاكَ ؛ وَإِنْ لَم يَتَقَبَّلْ فَالْمُنْكَرُ الَّذِي اِرْتَكَبَهُ يَرْتَكِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَنَكُونُ قَدْ أَدَّيْنَا وَاجِبَنَا ... نَحْنُ نَحْرِصُ عَلَى إِصْلَاحِ الْحُكَّامِ بِالنَّصِيحَةِ وَبِالْحِكْمَةِ ، وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الشَّـرْعِيَّةِ ، وَلَيْسَ بِالتَّشْهِيرِ ، وَالتَّحَدِّي ، وَالتَّهْيِيجِ لَا ، وَإِنَّمَا بِالطَّرِيقَةِ الْحَكِيمَةِ، وَهَذَا الْمَسْلَكُ سَلَكَهُ الصَّحَابَةُ ؛ فَكَانُوا يَنْصَحُونَ الأَمِيرَ فِيمَا بَيْنَهُم وَبَيْنَهُ "اهـ[7]، وقال **الشَّيخُ عطيَّةُ سَالِـمٌ**(ت:1420هـ):"لَكِنْ أَنْ تَأْتِي عَلَى رُؤُوسِ الأَشْهَادِ ... [فَ] هَذِهِ لَيْسَتْ نَصِيحَةً، هَذِهِ فَضِيحَةٌ، وَقَدْ تَأْخُذُهُ العِزَّةُ بِالإِثْمِ ...، إِذَنْ لَا يَنْبَغِي هَذَا، إِذَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَكَ ، وَاسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُولَ كَلِمَةَ حَـقٍّ فِي أُذُنِهِ ، وَلَيْسَ هُنَاكَ مَنْ تَفْضَحُه عِنْدَهُ ...، وَإِلَّا سَلِمتَ "اهـ[8]،

وَقَالَ **الشَّيخُ فَلاحٌ إِسْمَاعِيلُ مَنْدَكَارٌ**(ت:1442هـ):" بَابُ الْمُنَاصَحَةِ ، وَبَابُ الإِنْكَارِ الأَصْلُ فِيهِ أَنَّكَ تُسِرُّ فِيهَا ... ، وَالنُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ فَرَّقَتْ بَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلعَامَّةِ وَالنَّصِيحَةِ لِوُلَاةِ الأَمْرِ ... هَلْ أَنْتَ تَنْصَحُ لِوَالِدِك مِثْلَ ما تَنْصَحُ أَخَاكَ فِي اللهِ أَوْ شَقِيقَكَ؟! هَذَا مَعْنَاهُ أَنْتَ عَوَجٌ ...أَحِبُّ لِلْحَاكِمِ مَا تُحِبُّه لِنَفْسِكَ ... ، مَاذَا تُرِيدُ بِالنَّصِيحَةِ ، وَالإِنْكَارِ عَلَى الْحَاكِمِ؟! ... ، إِنْ كُنتَ تُرِيـدُ مَا عِنْدَ اللهِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَكَ :"إِنْ سَمِعُوا مِنْكَ، وَقَبِلُوا مِنْكَ ؛ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَقَدْ أَدَّيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ"، لَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ كُلَّهَا حُظُوظُ نَفْسٍ "اهـ[9]، وقَالَ **الشَّيْخُ البُرْجُسُ**(ت:1425هـ):" يُنَاصَحُ وُلَاةُ الأَمْرِ سِرًّا فِيمَا صَدَرَ عَنْهُم مِنْ مُنْكَرَاتٍ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَلى رُؤُوسِ الْمَنَابِرِ ، وَفِي مَجَامِعِ النَّاسِ لِمَا يَنْجُمُ عَن ذَلِكَ - غَالِبًا - مِنْ تَأْلِيبِ العَامَّةِ ، وَإِثَارَةِ الرِّعَاعِ ، وَإِشْعَالِ الْفِتَنِ "اهـ[10].

وقَالَ **الشَّيخُ العبَّادُ**:"النُّصْحُ لِوُلاَةِ وَغَيرِهم يكُونُ نَافعًا إِذَا كَانَ سِرًّا، وَبِالرِّفق واللِّين، قال الله تعالى للنَّبيَّيْنِ الكريمَيْنِ مُوسَى وهَارُون ـ عليْهِمَا الصَّلاة والسَّلام ـ:﴿فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَيِّناً لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ "اهـ[11]، وَقَبلَهَا قال تعالى :﴿ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾، قال **الشَّيخُ إبراهيـــم الْمُحَيْمِيدُ**:"يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الإِنْكَارَ عَلَيْهِ يَكُونُ بِحُضُـورِهِ ، لَا بِغِيَابِهِ ، وَإِذَا كَان الكَلَامُ بِلِينٍ قُصِدَ مِنْهُ قَبُولُ النُّصْحِ ، فَالنُّصحُ سِرًّا أَدْعَى لِلقَبُولِ مِنْ بَابٍ أَوْلَى ، وَلَقَدْ عَلِمَ اللهُ أَنَّ فِرْعَوْنَ لَنْ يُؤْمِنَ

([7])(عقيدة السلف وأصحاب الحديث للإمام الصابوني رحمه الله ص358)

([8])مادة صوتية (الشيخ عطية سالم: درجات الإنكار والإنكار على الولاة)

([9])يوتيوب بعنوان :(الطريقة الصحيحة في الإنكار على الحاكم الشيخ فلاح مندكار)

([10])(معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة ص111) الشّيخُ البُرْجُسُ(ت:1425هـ)

([11])(الرد على الرفاعي والبوطي في كذبهما على أهل السنة ص 21)

لَكِنّ يرسُمُ لِلسَّائِلِينَ عَلَى هُدَى الأَنْبِيَاءِ طَرِيقَةَ نُصْحِ ذَوِي الْهَيْئَاتِ وَالْمَرَاكِزِ ، وَشَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا شَرْعٌ لَنَا ، مَا لَم يُخَالِفْ شَرْعَنَا ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ نُصُوصُ شَرِيعَتِنَا تَعْضُدُهُ ؟! "اهـ[12].

فَفِي (**السُّنَّةِ**)**لابنِ أبي عَاصِم**(ت:287هـ): (بَاب : كَيْفَ نَصِيحَةُ الرَّعِيَّةِ لِلْوُلَاةِ) وَقَدْ أَوْرَدَ فِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُرَيْحِ بنِ عُبَيدٍ قَالَ : قال عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ لِهِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ : "أَلَمْ تَسْمَعْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً ، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ ؛ فَيَخْلُوا بِهِ ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ "؟! اهـ[13]، قَالَ **الشَّيْخُ عَلِيٌّ الفَقِيهِي** (90 **سنة**) معلّقًا على ما أوردَهُ ابن أبي عَاصِم في كتابه :"هَذَا هُوَ أُسْلُوبُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ـ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ النَّاجِيَّة ـ فِي نُصْحِهِم لِوُلَاةِ أُمُورِهِم ؛ لأَنَّهُم يُرِيدُونَ ـ لأُمَّتِهِم وَلِلْعِبَادِ وَالبِلَادِ ـ الْخَيْرَ وَالصَّلَاحَ ، وَهُوَ مَا نَعْتَقِدُ أَنَّ عُلَمَاءَنَا فِي الْوَقْتِ الْحَاضِرِ ـ وَهُمُ الْمُتَّبِعُون لِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ـ يَقُومُونَ بِهِ لِوُلَاةِ أُمُورِهِم ... فَهُم لاَ يُقَدِّمُونَ النَّصَائِحَ عَلَنًا؛ حَتَّى نَسْمَعَهَا ؛ لأَنَّهُم يَعْلَمُونَ أَنَّهَا بِهَذِهِ الأُسلوبِ غَيْرُ مُجْدِيَةٍ "اهـ[14].

وقَالَ **صَدِّيقٌ حسن خَان**(ت:1307هـ):"يَنْبَغِي لِمَن ظَهَرَ لَهُ غَلَطُ الإِمَامِ أَنْ يُنَاصِحَهُ، وَلَا يُظْهِرُ الشَّنَاعَةَ عَلَيْهِ عَلَى رُؤُوسِ الأَشْهَادِ ، بَلْ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ "اهـ[15]، وقَالَ **الشّيخ عُبَيْد الله الْجابري** :"هَذا الْحَدِيثُ ـ ... ـ يَتَضَمَّنُ مِنَ الفِقْهِ مَا يَلِي: أَوَّلا: السِّرِّيَّةُ فِي مُنَاصَحَةِ وَلِيِّ الأَمْرِ ... ثَانِيًا : بَرَاءَةُ الذِّمَّةِ بِالنَّصِيحَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ... ، ثَالِثًا : لَوْ كَانَ ثَمَّةَ وَجْهٌ آخَرُ ، لَبَيَّنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمِنَ القَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ ... : لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ البَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَّة "اهـ[16]، وقال **الشَّيخُ صَالِحٌ آل الشَّيخ** :"النَّصيحَةُ لِوَلِي الأَمْرِ يَجِبُ وَيُشْتَرَطُ لِكَوْنِهَا شَرْعِيَّةً أَنْ تَكُونَ سِرًّا، بِمَعْنَى : أَنَّه لَا يَعْلَمُ بِهَا مِن جِهَةِ النَّاصِحِ إِلَّا هُوَ ، وَأَلَّا يَتَحَدَّثَ بِهَا بِأَنَّهُ نَصَحَ ، وَعَمِلَ وَكَذَا ؛ لأَنَّهُ رُبَّمَا أَفْسَدَ الْمُرَادَ مِنَ النَّصِيحَةِ بِذِكْرِه ، وَصَعُبَ قَبُولُ النَّصِيحَةِ بَعْدَ اشْتِهَارِ أَنَّ وَلِيَّ الأَمْرِ نُصِحَ ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، وَعَلَى هَذا جَاءَ الْحَدِيث ... «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ ...»"اهـ[17]، وقَالَ **الشَّيْخُ عَبْد الرَّزّاقُ**

([12])(الإنكار العلني على الحكام والأمراء بين الجواز والمنع ، المسألة الخامسة) الشيخ إبراهيم المحيميد

([13])(السنة 521/2) أبو بكر بن أبي عاصم (المتوفى: 287هـ)

([14])(الروضة الندية شرح الدرر البهية 361/2)

([15])(الروضة الندية شرح الدرر البهية 361/2)

([16])صوتية (التنبيهات بالكشف عن حقيقة المظاهرات / العلامة عبيد الجابري حفظه الله الدقيقة 50 وما بعدها)

([17])(شرح الأربعين النووية ، الحديث السابع : الدين النصيحة) صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

الْبَدْرُ:" قَــولُه ﷺ:(لَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً) واضِحٌ ، وَقولهُ ﷺ:(كَلِمةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلطانٍ) ما قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ "اهـ[18] . وقَال **الشّيْخُ أحمدُ بازمولٌ** ـ في كتابٍ بتقديم **الشَّيخين النَّجمي وزَيدٍ الْمَدْخَلي** رحِمَهُمَا الله ـ: نَصِيحَةُ وَلِيِّ الأَمْرِ فِي مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاصِحِ سِرًّا ... أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الَّذِي خَالَفَهُ أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ ، كَالْخَوَارِجِ إِذِ الأَصْلُ فِي النُّصْحِ لِوَلِيِّ الأَمْرِ الإِسْرَارُ بِالنَّصِيحَةِ وَعَدَمِ العَلَنِ بِهَا ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ ... [قوله ﷺ]:" مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ ... "اهـ[19] .

فَحَديثُ عِيَاضٍ رضي الله عنه نَصٌّ قَاطِعٌ فِي كَيْفِيَةِ النَّصيحَةِ لِوُلَاةِ الأُمُورِ ، فَلَا يَجُوزُ لأَحَدٍ أَنْ يُعَارِضَ هَذَا النَّصَّ الصَّرِيحَ بِأَفْعَالٍ ، أَوْ أَقْوَالٍ لأَيِّ أَحَدٍ[20] ، قالَ **الشَّيْخُ محمَّدٌ السبَيِّلُ** (ت:1434هـ) ـ في رِسَالَةٍ قَرَّظَهَا ابنُ بَازٍ ـ رَحِمَهُمَا الله ـ:"يَنْبَغِي عَلَى مَنْ أَرَادَ مُنَاصَحَةَ وُلاَةِ الأُمُورِ ... : أَنْ يَكُونَ سِرًّا فِي مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُم ؛ عَمَلًا بِالتَّوْجِيهِ النَّبَوِيّ ... ، وَقَدْ سَارَ وِفْقَ هَذَا التَّوْجِيــهِ النَّبَوِيّ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُم مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ الْمَشْهُورِينَ "اهـ[21] ، ومِنْ ذَلِكَ أَنَّ رَجُلا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه :"آمُــــرُ أَمِيرِي بِالْمَعْرُوفِ ؟ قَالَ ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنه :"إِنْ خِفْتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا تُؤَنِّبِ الْإِمـامَ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا ، فِي مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ "اهـ، وَزَادَ أَبُو عَوَانَةَ :"وَلَا تَغْتَبْ إِمَامَك "اهـ[22] .

وهذا الأَثَرُ العَظِيمُ ـ كَمَا قال **الشّيخُ صَالِحٌ الفَوزَانُ** ـ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الإِنْكَارَ عَلَيْهِ عَلَانِيَةً غَيْبَةٌ مُحَرَّمَـةٌ "اهـ[23] . وكَذَلك سَبٌّ ، قَالَ **ابنُ عبْد البرِّ الْمَالِكيُّ**(ت:463هـ): "إِنْ لَمْ يَكُن يَتَمَكَّنُ نُصحَ السُّلْطَانِ ؛ فَالصَّبْرُ ، وَالدُّعَاءُ ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ سَبِّ الْأُمَرَاءِ "اهـ[24] ، فهَذَا فِيهِ بَيَانُ أَنَّ النَّصِيحَةَ العَلَنِيَّةَ لِلحُكَّامِ دَاخِلَةٌ فِي سَبِّهِم ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ سَبّه[25] .

([18])(الروضة الندية شرح الدرر البهية 361/2)

([19])(السنة في ما يتعلق بولي الأمة ص 140) الشيخ د/أحمد بازمول .

([20])(ضوابط معالمة الحاكم ص 306) أطروحة جامعية (ماجستير) بتقدير امتياز ، ومن لجنة المناقشة : الشيخ صالح السحيمي ، والشيخ أحمد عطية الغامدي

([21])(الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية ص 68) الشيخ مُحَمَّد بن عبد الله السبيل (ت:1434هـ)

([22])(التفسير من سنن سعيد بن منصور4/ 1657) أبو عثمان سعيد بن منصور (المتوفى: 227هـ)

([23])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 22 ـ في الهامش ـ) كتبه الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

([24])(التمهيد 287/21) ابن عبد البَرّ الْمَالكيُّ(ت:463هـ)

([25])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 23) كتبها الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

بَل إنَّ الإنكَارَ الْعلَنِيَّ عَلَى الْحاكِمِ الغَائِبِ بِدْعَةٌ ؛ لأنَّ الله قال:﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾[26] ، وقال بعض السَّلَفِ :"مَنْ أَمَّـــرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ ـ قَوْلًا وَفِعْلًا ـ نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ ، وَمَنْ أَمَّرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ "اهـ[27] ، وَقَال **الشَّيخُ عبد العزيـــز بنُ بازٍ**(ت:1420هـ):"لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الوُلَاة ، وَذِكْـــرُ ذَلِكَ عَلَى الْمَنَابِرِ "اهـ[28] ، وقال **الشَّيخ محمّـــد أمان الجَـــامي**(1415هـ)"التَّشْهِيرُ بِهِم ، وَبَيَانُ أَخْطَائِهِم ، وَهَفَوَاتِهِم ، وَتَقْصِيرِهِم فِي الْخُطَبِ الْمِنْبَرِيَّةِ وَفِي الْمُحَاضَـرَاتِ ... ، هَذَا أُسْلُوبٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، وَغَيْرُ مَعْهُودٍ عِنْدَ سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّـةِ ، وَعِنْدَ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ "اهـ ـ[29] وقال **الشّيخ النَّجْمي**ٌ(ت:1429هـ) "الإنْكَارُ العَلَنِيُّ عَلَى الوُلَاةِ أَمْرٌ مُحْدَثٌ ، وَلَم يَكُنْ مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ "اهـ[30] .

وقالَ **الشَّيْخُ محمَّدٌ السبَيِّلُ**(ت:1434هـ) ـ في رِسَـالَةٍ قَرَّظَهَا **ابنُ بَازٍ** ـ رَحِمَهُمَا الله ـ :"أَمَّا سُلُوكُ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَسَالِيبِ الْمُنْكَرَةِ، وَالْمَنَاهِجِ الْمُحْدَثَةِ، كَالْجَهْرِ بِالإِنْكَارِ عَلَى الْوُلَاةِ أَمَامَ الْمَلَأِ وَفِي الْمَحَافِلِ الْعَامَّةِ ، وَالتَّشْهِيرِ بِهِم ، وَالتَّنَقُّصِ لأَقْدَارِهِم ، وَتَغْلِيظِ القَوْلِ فِي الإِنْكَارِ عَلَيـهِم دُونَ مُرَاعَاةٍ لِمَكَانَتِهِم ، وَإِجْـــلَالٍ لأَقْدَارِهِم ، فَإِنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ خِلَافَ التَّوْجِيهِ الإِلَهِيِّ ، وَالهَدْيِ النَّبَوِيِّ وَالْمَنْهَجِ السَّوِيِّ ، الَّذِي سَـــارَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحابَةِ ، وَالتَّابِعِينَ ، وَأَئِمَّةِ الإِسْلَامِ الْمُخْلِصِين ، فَإِنَّ لَهُ آثَارًا سَيِّئَةً ، وَمَفَاسِدَ عَظِيمَةً عَلَى الأُمَّة "اهـ[31] .

وقيل **للشّيـــخ اللُّحَيْدَان** (ت:1443هـ):"يَنْشُرُ بَعْضُ الدُّعَاةِ أَنَّ الْخُـــرُوجَ فِي الْمُظَاهَرَاتِ السِّلميَّةِ ، وَالإِنْكَارَ عَلَى الْحَاكِمِ فِي العَلَنِ مِنَ الْمَسَائِلِ الاِجْتِهَادِيَّةِ الَّتِي يَسُوغُ فِيهَا الْخِلَاف .

فأجَاب ـ رحمه الله ـ :"هَذَا الَّذِي يَقُولُ هَذَا الكَلَامَ هَل هُوَ مِنَ العُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ فِي العِلمِ الْمَعْرُوفِينَ بِسِعَةِ الإِطِّلَاعِ ، الْمَعْرُوفين بِالتَّحَرِّي فِي تَصَرُّفَاتِهِ ... ، الدَّاعِي إِلَى تَسْكِينِ رِيَاحِ الفِتَنِ وَنِيرَانِهِ ؟! هَلْ هَذَا القَائِلُ مِنْ هَذَا النَّوعِ ؟ مَعَاذَ اللهِ أَنْ يَكُونَ مِن هَذَا النَّوعِ ، إِذَنْ ، مَثَلُ هَذَا مَثَلُ مَنْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ العِلمِ جَرِيئًا عَلَى الإِشَاعَاتِ ، والنَّبِيُّ ﷺ قَالَ :"اتَّقُوا زَلَّةَ العَالِمِ " ، هَذَا إِذَا كَانَ عَالِـمًا ، ثمَّ هَذَا الْمُتَكَلِّمُ لَوْ وُفِّقَ ، وَقَرَأَ السِّيرَ لأَهْلِ العِلمِ وَالدَّعْوَةِ الصَّادِقَةِ ، وَلِمَا كَانُوا

([26])مدونة (مُحَمَّد بن عمر بازمول) الفايس بوك في 30 يوليو 2018م .

([27])(معرفة علوم الحديث ص2) أبو عبد الله (ت:405هـ).

([28])(مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (8/ 210))

([29])(السنة في ما يتعلق بولي الأمة ص 164) الشيخ د/أحمد بازمول .

([30])(الفتاوى الْجليَّة ص10)

([31])(الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية ص 71) الشيخ مُحَمَّد بن عبد الله السبيل (ت:1434هـ)

يَقُومُونَ بِهِ لَوَجَدَ أَنَّ رَأْيَهُ مُجَانِبٌ للصَّوَابِ "اهـ[32].

وَردَّ **الشَّيْخُ محمّد هادي** عَلَى مَنْ نَسَبَ الإنْكَارَ الْعَلنيَّ إلى منهج السَّلفِ الصّالِح قائلا :"هَذَا كَذِبٌ عَلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ ... هَذَا دَأْبُ مَنْ لَا يَتَأَدَّبُ بِالأحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ ، وَلَا بِالْمَنْهَجِ السّلَفِ الصَّالِحِ "اهـ[33]، وَقال مُفْتِي مَكَّةَ **الشّيخ محمدٌ بَازْمُـولٌ** :"الإنْكَارُ العَلَنِيُّ بِدْعَةٌ ، وَلَيْسَ مِنْ نَهْجِ السَّلَفِ ، وَلَا يَسوغُ بِأَيِّ صُورَةٍ "اهـ[34]، وقَالَ **الشَّيْخُ صَالِحٌ العُصَيْمي** :"وَأَمَّا أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ أَيْدِيهِم ، أَوْ أَلَا يُبَاشِرَهُم بِذَلِكَ سِرًّا ؛ فَهَذَا خِلَافُ طَرِيـــقِ الْحَقِّ ، الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ ، وَالآثَارُ السَّلَفِيَّةُ "اهـ[35].

وَمَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مَنْ عَامٍ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيـهِ بِدْعَةً ، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً[36]، قَال **الشَّيخ صَالِحٌ السُّحَيْمي** (78 **سنة**)في مَعْرِضِ تَخطئة أَحَدِ الْمُخَالِفِينَ مِنْ أَهَلِ السُّنَّةِ :"خَطَأٌ ، وَقَعَ فِي عَقِيـدَةِ الْخَوَارِجِ فِي الإنْكَارِ الْعَلَنِيّ ...، وَهَذِهِ أَوَّلُ ظَاهِرَةٍ بَدَأَت - فِي الإِسْلَامِ - يوْمَ أَنْ ثَارَ الْخَوَارِجُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ، وَلَيْسَتْ مِنْ دِينِ اللهِ فِي شَيْءٍ "اهـ[37].

وَأَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ (الإنْكَارَ العَلَنِيَّ عَلَى الْحَاكِمِ الغائبِ) - كَمَا في رسالة قَرَّظَهَا الشَّيخ صَالِحٌ الفَوْزَانُ - الْمُنَافِقُ الْيَهُودِيُّ عَبْدُ اللهِ بنُ سَبَأ[38]، ومِنْ وَصَايَاه لأتباعَهِ :"انْهَضُـــوا فِي هَذَا الْأَمْرِ فَحَرِّكُوهُ ، وَابْدَؤوا بِالطَّعْنِ عَلَى أُمَرَائِكُمْ، وَأَظْهِرُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ تَسْتَمِيلُوا النَّاسَ "اهـ[39]، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:"هَذِهِ مِنْ بَعْضِ قَصَصِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأٍ وَأَصْحَابِهِ - لَعَنَهُ اللَّهُ - أَغْرَوا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مُنْذُ وَقْتِ الصَّحَابَةِ ، إِلَى وَقْتِنَا هَذَا ، وَجَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ يُنْكِرُونَ عَلَى ابْنِ سَبَأٍ مَذْهَبَهُ "اهـ[40].

فالّذِينَ يَتَّخِـذُونَ (الإنْكَارَ الْعَلَنِيَّ عَلَى الْحُكَّامِ فِي غِيَابِهِم) وَسِيلَةً لَهُم هُم عَلَى طَرِيقَةِ ابْنِ سَبَأ

([32]) مادة صوتية منتشرة ، من عناوينها : (هل الإنكار العلني من المسائل الاجتهادية التي يسوغ فيها الخلاف !!)

([33])يوتيوب منتشرة في الأنترنت .

([34])مقطع فيديو بصيغة يوتيوب ،منتشر في ساحة الأنترنت .

([35])يوتيوب (النصح لولي الأمر بين التضييع والقيام به على غير الوجه الشرعي | الشيخ صالح العصيمي)

([36])(لامية ابن الوردي في الحكم والآداب) ابن الوردي(ت:749هـ)

([37])صوتية منتشرة في الشبكة العنكبوتية ()

([38])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 34) كتبها الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

([39])(الفتنة وواقعة الجمل ص 49) سيف بن عمر الأسدي التَّميمي (ت :200هـ)

([40])(الشريعة رقم 1459) الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠ هـ)

اليَهُـــودِيّ ، كذَا جاء في رسالة قَرَّظَهَا الفَوْزَانُ[41]، وابن سبأ اليَهودِيُّ هو الَّذِي أَسَّسَ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ زَمَنَ الصَّحَابَةِ ـ رضي الله عنهم ـ[42]، أَمَّا الصَّحَابِيُّ أُسَامَةُ بْنِ زَيْدٍ ﷺ فقَدْ قِيلَ له :"أَلَا تَدْخلُ عَلَى عُثْمَانَ ؛ فَتُكَلِّمَهُ ؟ فَقَالَ : "أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْـمِعُكُمْ ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ "اهـ[43].

قَالَ الْمُهَلَّبُ(ت:435هـ) مُعلِّقا :"يُرِيـــدُ : لَا أَكُـونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُ بَابَ الإِنْكَارِ عَلَى الأَئِمَّةِ عَلَانِيَةً؛ فَيَكُونُ بَابًا مِنَ القِيَامِ عَلَى أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَتَفْتَرِقُ الكَلِمَةُ، وَتَتَشَتَّتُ الْجَمَاعَةُ ، كَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ تَفَرُّقِ الكَلِمَةِ بِمُوَاجَهَةِ عُثْمَانَ بِالنَّكِيرِ، ثُمَّ عَرَّفَهُم أَنَّهُ لَا يُدَاهِنُ أَمِيرًا أَبَدًا ، بَلْ يَنْصَحُ لَهُ فِي السِّرِّ جَهْدَهُ بَعد مَا سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ كَالْحِمَارِ يَدُورُ بِرَحاهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا يَفْعَلُهُ ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ، وَيَفْعَلُهُ ، يُعَرِّفُهُم أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ جَعَلَهُ أَنْ لَا يُدَاهِنَ أَحَدًا، يَتَبَرَّأُ إِلَيْهِم مِمَا ظَنُّوا بِهِ عَن سُكُوتِهُ عَن عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ "اهـ.

وَهَذَا التَّعْلِيقُ نقلَهُ ابنُ بَطَّالٍ(ت:449هـ)[44]، ثم ابنُ الْمُلَقِّنِ(ت:804هـ)[45]، ثم ذكَره مُلَخَّصًا ابنُ حجرٍ(ت:852هـ)[46]، ونقله عَنْهُ العَيْنِيُّ(ت:855هـ)[47]، والإثيُوبِيُّ (ت:1442هـ)[48]، أَمَّـا **الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ**(ت:1420هـ) فَقَدْ علَّقَ عَلَى قَوْلِ أُسامةَ:(دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ) قَائلا :"يعني الْمُجَاهَرَةَ بِالإِنْكَارِ عَلَى الأُمَـرَاءِ فِي الْمَلَأ ؛ لأَنَّ فِي الإِنْكَارِ جِهَارًا مَا يُخْشَى عَاقِبَتُهُ ، كَمَا اتَّفَقَ فِي الإِنْكَارِ عَلَى عُثْمَانَ جِهَارًا ، إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُه "اهـ[49].

وقَال **الشَّيْخُ ابنُ بـــاز**(ت:1420هـ):"ولَمَّا فَتَحَ الْخَوَارِجُ الْجُهَّالُ بَابَ الشَّرِّ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ رَضِيَ الله عَنْهُ ، وَأَنْكَرُوا عَلَى عُثْمَانَ عَلَنًا عَظُمَتِ الفِتْنَةُ وَالقِتَالُ والفَسَادُ ، الَّذي لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي آثَارِهِ إِلَى اليَوْمِ؛ حَتَّى حَصَلَتِ الفِتْنَةُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعاوِيَةَ، وَقُتِلَ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ـ بِأَسْبَابِ ذَلِكَ ، وَقُتِلَ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحابَةِ وَغَيْرِهِم ، بِأَسْبَابِ الإِنْكَارِ العَلَنِيّ ، وَذِكْرِ العُيُوبِ

([41])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 35) كتبها الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

([42])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 34) كتبها الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

([43])(صحيح مسلم رقم : 2989)) (صحيح البخاري رقم :3267)

([44])(شرح صحيح البخارى لابن بطال 49/10)

([45])(التوضيح لشرح الجامع الصحيح 32/ 367)

([46])(فتح الباري شرح صحيح البخاري 52/13)

([47])(عمدة القاري شرح صحيح البخاري 204/24)

([48])(البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج 213/45)

([49])(مختصر صحيح مسلم «رقم 1237») مُحَمَّد ناصر الدين الألباني

عَلَنًا ؛ حَتَّى أَبْغَضَ الكَثِيرُونَ مِنَ النَّاسِ وَلِيَّ أَمرِهم، وَقتَلُوهُ "اهـ[50].

وَقال الشَّيخُ **عَبْدُ العَزِيزِ الرَّاجحِي**(84 عاما):"أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَثْمَانرضي الله عنه لَمَّا خَرَجَ عَلَيْه الثُّوَارُ نَشَرُوا مَعَايبَه أَوَّلاً بَيْنَ النَّاسِ .... فَاجْتَمَع الثُّوَارُ ، ثُمَّ أَحَاطُوا بِبَيْتِهِ ، وَقَتَلُوهُ ، فَلَا يَجُوزُ لِلإِنسَانِ أَنْ يَنْشُرَ الْمَعَايِبَ ، هَذَا نَوعٌ مِنَ الْخُرُوجِ ، فَإِذَا نُشِرَتِ الْمَعايبُ - مَعَايِبُ الْحُكَّامُ وَالوُلَاةُ - عَلَى الْمَنَابِر ، وَفِي الصُّحُـفِ ، وَفِي الشَّبَكَةِ الْمَعْلُومَاتِيَّة أَبْغَضَ النَّاسُ الوُلَاةَ ، وَأَلَّبُوهُم عَلَيهِم ، فَخَرَجَ النَّاسُ عَلَيْهِم "اهـ[51].

وَقَال **الشيخُ ابن عثيْمينَ**(ت:1421هـ):"لَا أَظُنُّ أَنَّهُ يُوجدُ خَلِيفَةٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ لَيْسَ لَهُ مُنْتَقِدٌ فِي كُلِّ مَا يَفْعَلُ ، فَقَدْ وُجِّهَتِ الانتِقَادَاتُ إِلَى أَبِي بَكْـــرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وعليّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أجمعين - بَلِ العَجَبُ أَنَّهُ وُجِّـهَ الطَّعْنُ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ : «اِعْدِل» "اهـ[52]؛ حَيثُ أَتَى ذُو الْخُوَيْصَرَةِ اليَمَانِيُّ الرّسُـــولَ ﷺ، وَهُوَ يَقْسِمُ قَسمًا ؛ فَقَالَ :"يَا رَسُـولَ اللهِ اعْدِلْ "[53]، وفي روايةٍ :"إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللهِ "[54]، فَقَالَ ﷺ:"وَيْلَكَ ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ، قَدْ خِبْتَ ، وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُـــنْ أَعْدِلُ "، فَقَالَ عُمَرُ : "يَا رَســولَ اللهِ ، ائْذَنْ لِي فِيهِ ، فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ "، فَقَالَ :"دَعْـهُ ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا "[55]، وفي روايةٍ : "يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ "[56]، وَهُم الْخَوَارِج عبرَ التَّاريخ .

فاسْتَنْبَطَ **ابن عثيْمينَ** - رحمه الله - مِنْ قِصَّة هذا الرَّجُلِ ، فقَالَ :"وَهَذَا أَكبرُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْخُرُوجَ عَلى الإِمَامِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ ، وَيَكُونُ بِالقَولِ وَالكَلَامِ ، يَعْنِي : هَذَا مَا أَخَذَ السَّيْفَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، لَكِنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ "اهـ[57]، وَقال الْعَينيُّ(ت:855هـ):"الْمُجَاهَرَةُ عَلى الأُمَرَاءِ بِالإِنْكَارِ يَكُـونُ فِيهِ نَوْعُ القِيَامِ عَلَيْهِم ؛ لأَنَّ فِيهِ تَشْنِيعًا عَلَيْهِم يُؤَدِّي إِلَى افْتِرَاقِ الكَلِمَةِ "اهـ[58]، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ :"لا أُعِينُ عَلَى دَمِ خَلِيفَةٍ أَبَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ "، قَالَ : فَيُقَالُ لَهُ :"يَا أَبَا مَعْبَدٍ ، أَوَ

([50])(مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (8/ 210))

([51])(شرح المختار في أصول السنة، للراجحي (صـ 289)) بواسطة مقال (الرد على شبهة القائلين: إنّ الخروج لا يكونُ إلا بالسيف)

([52])(من تعليقه على رسالة الإمام الشوكاني -رحمها الله-: «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين » ص 33)

([53])(صحيح البخاري رقم : 3610)

([54])متفق عليه (البخاري رقم 3405)(مسلم رقم 1062) تنبيه : في هذه الرواية :لم يسمع النبي منه مباشرة وإنما نقلت إليه

([55])(صحيح البخاري رقم : 3610)

([56])(صحيح البخاري رقم : 4667)

([57])(من تعليقه على رسالة الإمام الشوكاني -رحمها الله-: «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين » ص 33)

([58])(عمدة القاري 166/15) العينيُّ(ت:855هـ)

أَعَنْتَ عَلَى دَمِهِ ؟! فَقَالَ : إِنِّي لأَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنًا عَلَى دَمِهِ "اهـ[59].

وهذا الأثرُ فِيهِ تَحذِيرُ مَنْ أَرَادَ الإِنْكَارَ عَلَى أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَانِيَّةً، فَقَدْ عَدَّهُ هَذَا الصَّحَابِيُّ إعانةً عَلَى مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَحْذُورَاتِ الشَّرْعِيَّة[60]، وَسُئِلَ **الشّيخُ محمد بن هادي** عَنْ "شَيْخٍ أَوْ طَالِبِ عِلمٍ تَكلَّمَ عَن السُّلطَانِ عَلَنًا فِيمَا ارْتَكَبُوا مِنَ الْمَحَارِمِ ؛ هَلْ فِعْلُهُ يُخْرِجُهُ مِنَ السُّنَّةِ؟ **فأجاب** قَائلا:" نعم، نَحْنُ نُخْرِجُ هَذَا الإِنسَانَ ، وَنَقُولُ لَهُ: هَذَا الكَلَامُ لَا يَجُوزُ لَكَ أَوَّلًا، فَإِذَا أَخْرَجْنَاهُ ، وَنَصَحْنَاهُ ن وَكَلَّمْنَاهُ ، ثُمَّ أَصَرَّ؛ حِينَئِذٍ لَا شَكَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ الْخَوَارِجِ هُمُ الَّذِينَ يُشَهِّرُونَ أَحْوالَ السَّلَاطِينِ عَلَى النَّاسِ عَلَنًا؛ لأَنّ **هَذَا طَرِيقُ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّة** ،إِسْمَعُوا عَبْدَ اللهِ بن عُكَيم ... : (إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَلَى الْمَلَأِ مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى قَتْلِهِ)؛ فَالْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ عَلَى قِسْمَيْنِ : خُرُوجٌ بِاللِّسَانِ ، وَخُرُوجٌ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ "اهـ[61].

وَمَا يُفْسِدُهُ اللِّسَانُ مِنَ الأَدْيَانِ أَضْعَافُ مَا تُفْسِدُهُ اليَدُ[62]، فلهذا كان قَعَدُ الْخَوَارِجِ هُمْ أَخْبَثُ الْخَوَارِجِ[63]، كَانُوا لَا يَرَوْنَ بِالْحَرْبِ ، بَلْ يُنْكِرُونَ عَلى أُمَرَاءِ الْجَوْرِ حَسَبَ الطَّاقَةِ ، وَيَدْعُونَ إِلَى رَأْيِهِم، وَيُزَيِّنُونَ مَعَ ذَلِكَ الْخُرُوجَ[64]، وَهَذَا الأَصْلُ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْمَنْهَجِ وَأَخْطَرِهَا ، وَهُوَ مَنْهَجٌ ثَابِتٌ لَمْ يَتَغَيَّرْ اَلْبَتَةَ ، وَلَكِنَّهُ اِزْدَادَ رُسُوخًا ، وَلِكنّ بِطُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ ، لِتَعَدُّدِ القَنَوَاتِ ، الَّتِي تُوصِلُ الرَّسَائِلَ الْمَطْلُوبَةَ لِلْجَمَاهِيرِ[65].

قال ابن عثيمين ـ رحمهُ الله ـ :"وَمَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى الإِمَامِ هُوَ الْخُرُوجُ بِالسَّيْفِ فَمُرَادُهُم بِذَلِكَ الْخُرُوجُ النِّهَائِيُّ الأَكبَرُ ، كَمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الزِّنَا يَكُونُ بِالْعَيْنِ ، وَيَكُونُ بِالأُذُنِ ، وَيَكُونُ بِاليَدِ ، وَيَكُونُ بِالرِّجْلِ ، لَكِنَّ الزِّنَا الأَعْظَمَ ، الَّذِي هُوَ الزِّنَا حَقِيقَةً هُوَ زِنَا الفَرْجِ، وَلِهَذَا قَالَ (الفَرْجُ يُصَدِّقُهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ) ... وَنَحْنُ نَعْلَمُ عِلمَ الْيَقِينُ بِمُقْتَضَى طَبِيعَةِ الْحَالِ: أَنَّهُ لَا يُمكِنُ خُرُوجٌ بِالسَّيْفِ ، إِلاَّ وَقَدْ سَبَقَهُ خُرُوجٌ بِاللِّسَانِ وَالقَوْلِ ...، فَيَكُونُ الْخُـــرُوجُ عَلَى الأَئِمَّةِ بِالكَلَامِ خُرُوجًا حَقِيقَةً ، دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ ، وَدَلَّ عَلَيْهِ الوَاقِعُ ، أَمَّا السُّنَّةُ

([59])(الطبقات الكبرى 58/3) ابن سعد (ت:230هـ)

([60])(الإنكار العلني على أئمة المسلمين ص 22) كتبها الدكتور ماهر خوجة ، وقرظها الشيخ الفوزان .

([61])يوتيوب منتشرة في الأنترنت .

([62])(الصارم المسلول على شاتم الرسول ص385) ابن تيمية(ت:728هـ)

([63])(مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني ق : 1743) .

([64])(تهذيب التهذيب) أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت:852 هـ)

([65])(نَقْضِ الأُصُولِ الإِرْهَابِيَّةِ في الدولة السعودية ص377) للشيخ الدكتور خالد آل حامد ، كتبها نصيحة لسلمان العودة

فَعَرَفْتُمُــوهَا ، وَأَمَّا الوَاقِعُ ، فَإِنَّا نَعْلَمُ عِلمَ اليَقِينِ : أَنَّ الْخُرُوجَ بِالسَّيْفِ فَرْعٌ عَنِ الْخُرُوجِ بِاللِّسَانِ وَالقَوْلِ ؛ لأَنَّ النَّاسَ لَم يَخْرُجُــوا عَلَى الإِمَــامِ (بِمُجَرَدِ أَخْذِ السَّيْفِ)، لَابُدَّ أَنْ يَكُــونَ تَوْطِئَةٌ وَتَمهِيــدٌ : قَدَحٌ فِي الأَئِمَّةِ ، وَسَتْرٌ لِمَحَاسِنِهم ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ القُلوبُ غَيْظًا وَحِقْدًا ، وَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ البَلَاءُ "اهـ[66] .

وقَالَ ـ أيضًا ـ رحمهُ الله ـ:" قَالَ تعَالَى :﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحمد : (أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ الشِّرْكُ ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٍ مِنَ الزَّيْغِ ، فَيَهْلَكَ) ، وَهُوَ كَذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ فَلَا بُدَّ[67] أَنْ يَكُونَ عَنْ هَوَى ... فَالهَوَى شِرْكٌ .... ، إِذًا مَنْ لَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يُحَقِّقْ شَهَادَةَ أَنْ مُحَمَّدا رَسُولِ اللهِ ، وَعَدَمُ اتِّبَاعِ الرَّسُــولِ ﷺ عَلَى نَوْعَيْنِ: أَحَدُهُمَا : أَنْ يُقَدِّمَ قَوْلَ غَيْرِهِ عَلَيْهِ ... وَهَذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي الْمُتَعَصِّبِينَ لِلْمَذَاهِبِ .... ، تَعْرِضُ عَلَيْهِ هَدْيَ الرَّسُولِ ﷺ وَاضِحًا وُضُوحَ الشَّــمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ ، وَلَكِنّ يَقُولُ : قَالَ فُلَانٌ كَذَا ، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا ، يَقُولُ الإِمَامُ أَحْمَدُ ـ رَحمه الله ـ مُسْتَنْكِرًا: (عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ ، وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ ، وَاللهُ يَقُولُ :﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ...﴾ فَمَا بَالُكَ بِمَنْ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ مَنْ دُونَ سُــفْيَانَ وَيَدَّعُونَ هَدْيَ الرَّسُــولِ ﷺ ، إِذَا قِيلَ لَهُم : هَذا هَدْيُ الرَّسُولِ ﷺ قَالُوا : لَكِنّ قَالَ فُلَانٌ كَذَا وكذا ، مَنِ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُم ؟! أَفُلَانٌ ؟ ... أَمَّا النَّوعُ الثَّانِي : مِنَ الْمُخَالَفَةِ لِهَدْيِ الرَّسُــولِ ﷺ فَأَنْ يُشَرِّعَ فِي دِينِ اللهِ مَا لَيْسَ فِيهِ ... [فَهَذَا] لَوْ حَقَّقَ شَهَادَةَ أَنَّ مُحَمَّدا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا ذَهَبَ يَبْتَدِعُ فِي دِيــــنِ اللهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ؛ لأَنَّ ابْتِدَاعَ الإِنسَانِ فِي دِيــنِ اللهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ يَتَضَــمَّنُ الاِسْتِدرَاكَ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ... أَيْنَ كَانَ رَسُــولُ اللهِ ﷺ عَنْ هَذَا الأَمْرِ الَّذِي تَدِينُ اللهَ بِهِ ، وَتَتَعَبَّدُ اللهَ بِهِ ؟! ... أَكان جَاهِلًا بِهِ ؟! ... أَكَانَ مُخَالِفًا لَهُ ؟! ... أَكَانَ كَاتِمًا لَهُ عَنْ أُمَّتِهِ ؟! ... كُلُّ اللَّوَازِمِ بَاطِلَةٌ "اهـ[68] .

قُلْتُ: تأَمَّلْ ـ يَا مُنْصِفُ ـ قَولَهُ ـ رحمه الله ـ (فَمَا بَالُكَ بِمَنْ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ مَنْ دُونَ سُــفْيَانَ وَيَدَّعُونَ هَدْيَ الرَّسُــولِ ﷺ ، إِذَا قِيلَ لَهُم : هَذا هَدْيُ الرَّسُولِ ﷺ قَالُوا : لَكِنّ قَالَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا) ، ثمَّ تأَمَّلْ لِسَانَ حَالِ وَقَال الصّعَافِقَةِ الْجُدُدِ ؛ الَّذِين تَرَكُوا حَدِيثَ عياضٍ رضي الله عنه ، وَزَهِدُوا

([66])(من تعليقه على رسالة الإمام الشوكاني -رحمها الله-: «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين » ص 33 و34)

([67])((لا بُدَّ)) كلمتان منفصلتان، والأصل في الكتابة الحاسوبية أن يوضع بينهما مسافة، وهي مسألة فنّية، لم تكن معروفة في الكتابة الخطيّة، ولا تثريب على من لم يضع المسافة بين اللفظين(منتدى مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية).

([68])(مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين 228/7)

في مَنْهَجِ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ في هذا البابِ الْخَطِرِ ، واتَّخَذوا مَا وَقَّعَهُ كَثيرٌ مِن عُلَمَاءِ هذِه الأُمَّـةِ ورَاءَهم ظِهْرِيًا ؛ حَيْثُ قَالُوا ـ انتِصَارًا للشَّيخِ فَرْكُوسٍ ـ :"لَكِنَّ ابْنَ قَعُودٍ وَالْوَادِعِيَّ وَالْعَبَّادَ قَالَ كَذَا ، وكَذَا ".

والْجَوَابُ سَيأتي ـ إنْ شَاءَ اللهُ ـ في الْحَلْقَةِ الْمَوْسُومَةِ : (**تَنْغيص الفَرْحَـــةِ وَالسُّـعُودِ ، عَلَى الْمُتَمِسِّحِينَ ـ في الإِنْكَارِ العَلَنيِّ ـ بِالعُلَمَاءِ وَالعَبَّادِ وَالوَادِعِيِّ وَابنِ قَعُودٍ**).